حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
National Society for Human Rights

السنة الثالثة - العدد الأربعون جمادى الاول ١٤٣٠ هـ - مايو ٢٠٠٩م
الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

ستعقد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ورشة عمل تحت عنوان (تعليم حقوق الإنسان والتربية عليها) وذلك في يوم الثلاثاء ٢٣/ جمادي الآخرة ١٤٣٠هـ الموافق ٢٠٠٩/٠٦/١٦م بمركز سعود البابطين الخيري للتراث والثقافة الرياض ، وسيتم طرح عدد من أوراق البحث يقدمها مختصين في هذا المجال.

آخر خبر

قامت السيدة/ سكرت قاق المديرة الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة للطفولة يرافقها الدكتور أيمن بولبن ممثل منظمة الأمم المتحدة بالرياض بزيارة للجمعية، وكان في استقبالها الدكتور/ مفلح القحطاني رئيس الجمعية، والدكتور عبد الخالق عبدالحي عضو الجمعية والأستاذ خالد بن عبدالرحمن الفاخري المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية وقد بحث الطرفان بعض القضايا ذات العلاقة بحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق الطفل بشكل خاص.

ص٢ الجمعية تقوم بزيارة لمعالي وزير الشؤون الاجتماعية

ص٣ زيارة البروفيسور كايس فلنترمان من هولندا والوفد المرافق له للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

ص٤ حقوق الإنسان يقترح تحويل الأرصاد إلى وزارة للبيئة

ص٨ اليوم العالمي لحرية الصحافة

حقوقيون :

مبادرات الملك عبدالله الإصلاحية وراء إعادة انتخاب المملكة في "حقوق الإنسان"

الرياض - حقوق:

حصلت المملكة على أكثر من ثلثي الأصوات لإعادة انتخابها لعضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لثلاث سنوات مقبلة ، ففي حين كانت تحتاج إلى ٩٧ صوتًا فقط لإعادة انتخابها، حققت هذه المرة قفزة كبيرة ونوعية بحصد ١٥٤ صوتا من إجمالي ١٩٢ صوتًا. واكد د.زيد الحسيني نائب رئيس هيئة حقوق الانسان في المملكة " ان مجلس حقوق الانسان من المجالس المهمة ذات الاهداف النبيلة مؤكدا قناعة المملكة بالانضمام الى مجلس حقوق الانسان من خلال مكانتها العالمية وريادتها لكثير من الجوانب الانسانية، ونوه بما اطلقه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز من مبادرات عديدة منها حوار الاديان ونبذ الظلم والجور على مستوى العالم، وسعيها الى معالجة جميع المشاكل في الاراضي الفلسطينية واكد د. عبدالجليل السيف عضو مجلس الشورى والمشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية اهتمام المملكة في الآونة الأخيرة بعمليات الإصلاح الداخلي وحقوق الإنسان من خلال الهيئة وجمعية حقوق الإنسان ودعم إضافة إلى الحوار الوطني ومساحة الحرية والشفافية على مستوى الصحافة، ونوه بالاهتمام بحقوق المرأة وإعطائها حقها في المشاركة في عملية التنمية، وتوقيع العديد من الاتفاقيات أهمها اتفاقية عدم التمييز التي أدت للإسهام في تعزيز مكانة المملكة مؤكدا وجود رغبة صادقة لمزيد من الإصلاحات بتوجيه خادم الحرمين الشريفين. وأكدت الأستاذة سهيلة زين العابدين على جدية المملكة في عملية الإصلاح ويتضح ذلك من خلال حرص خادم الحرمين على الحوار الوطني ليس فقط داخل المملكة وإنما حوار الأديان وسعيه لتفادي الخلافات بين الدول العربية ويتضح ذلك من خلال قمة الكويت ومبادراته للصلح بين الدول العربية إضافة إلى توفير مقاعد للطالبات للابتعاث الخارجي في مختلفة التخصصات لأول مرة بالمملكة. ونوهت بما وصلت له المرأة من مكانة في عهد خادم الحرمين حيث حصلت على مقعد كنائب لوزير التربية والتعليم لشؤون البنات إضافة إلى مقعد مدير جامعة الأمر الذي عزز مكانة المملكة وحصولها على أصوات كبيرة في عضوية مجلس حقوق الإنسان.

د/ القحطاني انتخاب السعودية للمرة الثانية عضوا في مجلس حقوق الإنسان انتخاب مستحق نظرا للتقدم في مجال حقوق الإنسان في السنوات الماضية .

الرياض - حقوق:

انتخبت السعودية للمرة الثانية عضوا في مجلس حقوق الإنسان وحازت على مقعد من أصل ٤٧ مقعدا في المجلس.وجاء الانتخاب رغم دعوة عدد من الجمعيات والمنظمات إلى عدم التصويت لها في المجلس.وأكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني أن انتخاب المملكة للمرة الثانية سيساعد على توضيح موقفها فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان من منظور إسلامي لأن هذا أمر مهم للآخرين والاستفادة أيضا من تجارب الدول الأخرى في مجال حماية حقوق الإنسان. وقال الدكتور القحطاني إن هناك حراكاً وتقدماً حقوقياً في المملكة مقدراً من قبل الدول التي انتخبتها للمرة الثانية. وأعرب عن اعتقاده أن هذا سيساعد في الحراك الداخلي الذي تبين خلال الفترة الماضية بعد صدور تقريري الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن حقوق الإنسان في المملكة.وأكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن ذلك يعطي المملكة حظوة بين الدول التي تتابع الشأن الحقوقي.وحول ما دعت إليه بعض المنظمات والجمعيات بعد التصويت للمملكة، علق القحطاني قائلا: كل له وجهة نظره أما فيما يتعلق بانتخاب المملكة فهو انتخاب مستحق نظرا للتقدم في مجال حقوق الإنسان في السنوات الماضية .

وفد من الجمعية يقوم بزيارة لمعالي وزير الشؤون الاجتماعية

الرياض . حقوق:
قام وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان اليوم الثلاثاء ١٤٣٠/٠٥/١٧ هـ الموافق ١٢ مايو ٢٠٠٩م برئاسة سعادة رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بزيارة لمعالي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين حيث ناقش الطرفان العديد من القضايا المشتركة والتي تقع ضمن اهتمامات الجمعية وتدخل في اختصاصات وزارة الشؤون الاجتماعية ومن ذلك دور الحماية الاجتماعية وموضوع دور الإيواء وقضايا الأيتام والضمان الاجتماعي وبعض القضايا الأخرى وقد اتسم نقاش تلك الموضوعات بالشفافية والصراحة ورحب معالي الوزير بزيارات الجمعية للجهات التابعة للوزارة وكان هناك تركيز على أهمية اختيار وسائل توصيل المعلومات والملاحظات التي يتم رصدها بحيث تودي إلى النتائج المرجوة منها كما اقترح معالي الوزير أن يكون هناك ورش عمل تعقد بشكل دوري بين منسوبي الجمعية ومنسوبي الوزارة بهدف مناقشة القضايا التي تهم الجمعية وتدخل في اختصاصات الوزارة من اجل البحث عن حلول مشتركة لها، وقد أيد وفد الجمعية هذا المقترح ورحب به لما له من أهمية في تبادل وجهات النظر حول بعض القضايا التي يرد للجمعية تظلمات بشأنها هذا وقد حضر اللقاء من جانب الجمعية كل من د. عبد الجليل السيف المشرف على فرع الجمعية في المنطقة الشرقية ود. عبدالخالق عبد الحي رئيس لجنة الرصد والمتابعة والأستاذ خالد الفاخري ومن جانب الوزارة وكيل الوزارة لشؤون الضمان الاجتماعي محمد العقلا وبعض منسوبي الوزارة.

• السفير الهولندي •
لدى المملكة يزور الجمعية الوطنية لحقوق الانسان

حقوق – الرياض
قام السيد/ رون ستريكر السفير الهولندي لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الثلاثاء ١٤٣٠/٥/١٠هـ.
الموافق ٢٠٠٩/٥/٥م ، وكان في استقباله سعادة الدكتور/ مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، والأستاذ خالد بن عبدالرحمن الفاخري المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية وقد بحث الطرفين بعض القضايا ذات العلاقة بحقوق الإنسان.

السفير النرويجي

لدى المملكة يزور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الرياض ـ حقوق:

قام السيد/ يان بوجيه مارت السفير النرويجي لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم السبت ١٤٣٠/٥/٧هـ الموافق ٢/٥/ ٢٠٠٩م، ويرافقه بعض المسئولين في السفارة وكان في استقبالهم سعادة الدكتور/ مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان و الدكتور/ صالح بن محمد الخثلان نائب الرئيس و الدكتور عبد الجليل السيف المشرف على فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية، وقد رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر وشرح لهم طبيعة عمل الجمعية وأنشطتها في مجال حقوق الإنسان ثم دار حديث ونقاش بين الطرفين حول حماية حقوق الإنسان من منظور إسلامي ، كما تطرق الطرفين إلى عدد من الموضوعات ذات العلاقة بحقوق الإنسان.

زيارة البروفيسور كايس فلنترمان من هولندا والوفد المرافق له للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الرياض حقوق:

قام رئيس مؤسسة مد الجسور في هولندا البروفيسور / كايس فلنترمان والوفد المرافق له بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم ١٤٣٠/٥/١٠هـ الموافق ٢٠٠٩/٥/٥م ، وكان في استقباله سعادة الدكتور/ مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، والدكتور عبد الخالق عبد الحي رئيس لجنة الرصد والمتابعة والأستاذ خالد بن عبدالرحمن الفاخري المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية وقد بحث الطرفين بعض القضايا ذات العلاقة بحقوق الإنسان.

زيارة السيدة/ سسكيا بال رئيسة قسم التوثيق في مؤسسة حقوق الإنسان الهولندية لمركز المعلومات بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

حقوق – الرياض

قامت السيدة/ سسكيا بال بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ مايو ٢٠٠٩ ، كان في استقبالها الأستاذة / نهى العيسى مديرة مركز المعلومات والإحصاء والتوثيق حيث تم الترحيب بها وتقديم عرض تعريفي بالجمعية ومركز المعلومات.

من جانبها قدمت السيدة/ سسكيا تعريف بمؤسسات حقوق الإنسان في هولندا وقامت بتزويد المركز بمجموعه من المطبوعات المتعلقة بحقوق الإنسان .وبأنظمة معلوماتية لبناء قدرات الجمعية في مجال تقنية التوّثِيق و أساليب المراقبة ونظم إدارة المعلومات والتكنولوجيا المُتَيَسِّرة في الدِفَاع عن حقوق الإنسان.

وفد العمد الأمريكي يزور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجدة

قام وفد من عمد أمريكيين مكون من السيد / كوجرون توماس المدير التنفيذي لوفد العمد وبرفقته ١٠ من العمد بزيارة لمقر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جدة حيث كان في استقبالهم مدير فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف ودار الحوار حول بعض المواضيع كانت معظمها عن المرأة السعودية. حيث لم يمنع اعتراف كوجرون بأن المرأة الأمريكية لا تتمتع بكامل حقوقها في الولايات المتحدة بقيام بعض أعضاء الوفد توجيه أسئلة عن : قيادة المرأة للسيارة، وحقوق المعاقين، وزواج القاصرات وعقوبة الزنا، والقضايا الحقوقية المعطلة. وفيما تولى الدكتور حسين الشريف مهمة الرد على الأسئلة المثارة مؤكداً سعي الجمعية الدؤوب في التوعية بأهمية الاهتمام بالمعاقين ومنع زواج القاصرات، ومشيرا إلى أن مسألة قيادة المرأة السعودية للسيارة تعود للجهات المسؤولة، بينما أفاضت عضو الجمعية الدكتورة بهيجة عزي في الرد على السؤال الخاص بعقوبة الزنا، مؤكدة أن المملكة دولة إسلامية، وعلاقة المرأة بالرجل تتم في إطار الزواج الشرعي منعاً لظهور كيانات تضر بالمجتمع. واعتبر العمدة مارك أن الزيارة عبارة عن تبادل آراء بين الشعب الأمريكي والشعب السعودي ورغبة من الوفد الأمريكي في التعرف على شكل وعمل الجهات الحقوقية.

حقوق الإنسان يقترح تحويل الأرصاد إلى وزارة للبيئة

إشعاعات في ٦٦٠ موقعا و٢٦ محطة تحلية تلوث المياه

طالبت جمعية حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية، المركز الإقليمي للأرصاد وحماية البيئة في المنطقة، بضرورة معالجة ٦ قضايا بيئية، هي قضية الغازات والمخلفات السائلة والصلبة في المدن الصناعية، التلوث الاشعاعي، النفايات الطبية، المجمع الكيميائي في رأس تنورة، التابع لشركة أرامكو، الانبعاث الغازي من مصانع المنطقة الصناعية في الجبيل، والتلوث الناتج عن ناقلات البترول. وطلبت الجمعية توضيحا شاملا عن الأعمال التي أنجزت والأخرى المستقبلية فيما يختص بحماية البيئة. وناقشت الجمعية مع المركز الإقليمي للأرصاد وحماية البيئة في اجتماع تم عقده،في مقر الجمعية، بمشاركة جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، جامعة الملك فيصل، وغرفة تجارة الشرقية، ملف التلوث البيئي في المدن الصناعية، وتأثيرها على الصحة العامة، بهدف معالجتها، وتصحيح أوضاع الملوثات في المدن الصناعية، ومعالجة المخلفات البيئية التي تهدد صحة الإنسان ووضع الخطط اللازمة لمعالجة الملوثات البيئية وتذليل المعوقات. وأكد المشرف العام على جمعية حقوق الإنسان في المنطقة وعضو مجلس الشورى د.عبد الجليل السيف، أن فتح ملف قضية التلوث هام جدا حماية للصحة العامة، خصوصا أنه حسب ما أطلعنا عليه في المجلس أن هناك ٦٦٠ موقعا على مستوى المملكة وجدت فيها نسبة من الإشعاعات. و أضاف رئيس لجنة الرصد والمتابعة في الجمعية د.عبدالخالق آل عبد الحي، توضيحا بأن هناك ٢٦ محطة لتحلية المياه تنقل ملوثات لمياه الخليج. وأوصى المجتمعون على ضرورة إيقاف الهدم والتعدي على السواحل، سواء كان ذلك لبناء مخططات أو غيرها، وزيادة أعداد المراقبين في مركز الأرصاد وحماية البيئة، وتحول الرئاسة العامة للأرصاد إلى وزارة للبيئة، واقتراح بما يتعلق بالمجمع الكيميائي في رأس تنورة وتأثيره على السكان بتشكيل لجنة عليا لدراسة مدى التأثير.

وأشار مسؤولون في الجمعية، إلى أن هناك إشكاليات بيئية في المدن الصناعية، منها الروائح والمستنقعات وما يتنج عنها من أضرار للصحة العامة، وأكدوا أن (حقوق الإنسان) مهتمة بقضايا ومواضيع انبعاث الغازات من المدن الصناعية، ومناطق تكرير الزيت، وأوضحوا أن هناك تنسيقا مع المركز الإقليمي للأرصاد وحماية البيئة، والمهتمين من المواطنين المختصين في هذا المجال، حيث تم توجيه المختبرات المتنقلة لقياس درجات التلوث في الهواء، واخضاع تلك القياسات للدراسة والتحليل.

حقوق الإنسان

تطالب بإعادة طالبين للدراسة في جامعة عمان

خاطبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان رئيس جامعة عمان الأهلية بالأردن بخصوص طالبين سعوديين تم فصلهما من الجامعة بسبب مداخلة لأحدهما أثناء لقاء جمع الطلاب السعوديين المبتعثين مع الملحق الثقافي السعودي في الأردن وطالبت بإعادتهما للدراسة. وان هذا التصرف يتعارض مع حق الطلاب بالتعبير بحضور رئيس الجامعة الذي وجه بفصل الطالب بحجة عدم التزامه بضوابط الحوار أثناء المداخلة. وأوضح نائب رئيس الجمعية الدكتور صالح الخثلان أن الجمعية أشارت في خطابها إلى أن عقوبة الفصل مبالغ فيها وتتعارض مع حق الطالب في التعبير عن رأيه، وفي حال ثبت عدم التزامه بما قررته الجامعة من ضوابط للمداخلات، فهناك عقوبات أخرى لا تصل الى حد الحرمان من الدراسة. كما ذكر الدكتور الخثلان أن فصل أخي الطالب بسبب تظلمه أمام إدارة الجامعة لصالح أخيه يعد انتقاصاً من حقه في التظلم. ودعت الجمعية إلى إعادة الطالبين للدراسة، وذكرت أن مثل هذه العقوبات المبالغة يمكن أن تؤثر على رغبة الطلاب السعوديين في الدراسة في الجامعة مستقبلا.

مسؤول أممي يشيد بسجل البحرين الإنساني

أكد رئيس مجلس حقوق الإنسان الدولي التابع للأمم المتحدة موتين أهوموبيهي في زيارة له للمنامة أن سجل البحرين الحقوقي "ناصع" ونالت من خلاله ثقة واحترام العالم. وشدد على تميز ملف البحرين الحقوقي الواضح والدقيق، وأنه "جسد مدى التطور الذي تشهده عملية ترسيخ وتعزيز حقوق الإنسان في البحرين وما تتمتع به من مناخ منفتح يحفظ للإنسان حقه ويعلي من شأنه باعتبار أن مسألة حقوق الإنسان قضية متكاملة لا تعرف التجزؤ".

وأشاد بالحكومة البحرينية ودورها الكبير في وضع إطار استراتيجي لعملية التنمية في البحرين نال رئيسها على إثرها جائزة الشرف للإنجاز المتميز في مجال التنمية الحضرية و الإسكان. وفي موضوع آخر، أقر مجلس الشورى وبشكل ماراثوني مشروع قانون أحكام الأسرة (للطائفة السنية)، وهو القانون المثير للجدل، الذي أثار انقساما بين صفوف الإسلاميين والليبراليين، وأيده فريق من الإسلاميين ورفضه آخرون، ولكن الأغلبية البرلمانية أيدت تمريره.

تجربة مصرية
في السعي نحو الإصلاح التشريعي

كثيرة هي التجارب المصرية والعربية التي جرت خلال السنوات الأخيرة من أجل إصلاح الأطر التشريعية والقانونية التي تنظم الحياة السياسية والإعلامية والقضائية في مختلف البلدان العربية. وقد عرفت مصر منذ منتصفٍ ثمانينيات القرن الماضي تناميا راح يتزايد بصورة لافتة لمثل تلك التجارب التي اتخذ معظمها صورة الجمعيات والمنظمات الأهلية التي رفعت حقوق الإنسان بمختلف فروعها ومستوياتها كأسماء لها ومجالات لممارسة أنشطتها الإصلاحية. وحتى تكتمل حقيقة المشهد فإن عدداً من تلك الكيانات الجديدةٍ لم يأخذ المهام التي رفعها شعاراً لها بالجدية التي تتناسب معها وتحول بعضها إلى مجرد لافتات فارغة من الممارسة الحقوقية أو الإصلاحية، الهدف الوحيد منها هو الحصول على أكبر قدر ممكن من التمويل والمساعدات المالية التي تخصصها لمثل تلك الأنشطة أعداد كبيرة من حكومات العالم ومنظماته الكبرى.

ومن التجارب التي تستحق الحديث عنها في مجال النشاط الجدي للإصلاح التشريعي والقانوني في مصر تجربة "منتدى الإصلاح التشريعي"، الذي تشكل لمدة تقارب عامين ضمن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، التي تعد أقدم المنظماتٍ في هذا المجال وأولاها ظهوراً في النصف الأول من ثمانينيات القرن الماضي. والقيمة الرئيسة لهذا المنتدى هي أنه سعى خلال فترة نشاطه إلى تحقيق هدفه الرئيس في الإصلاح التشريعي عن طريق التفاعل المباشر مع القوى والشخصيات المصرية من جميع التوجهات السياسية والمدارس الفكرية والتخصصات العلمية والعملية للاستفادة من آرائهم واقتراحاتهم التفصيلية في شأن هذا الإصلاح، دون أن يدخل في خضم الجدال السياسي والخلافات التي تسود بين مختلف الفرقاء السياسيين المصريين ما بين مساندين للحكومة ومعارضين لها. وقد أسفرت تجربة المنتدى في نهايتها عن نشر عدد من الكتب والدراسات التي جاءت ثمرة لعدد كبير من الندوات وحلقات النقاش وورش العمل وحملت في طياتها مقترحات تفصيلية محددة لجوانب الإصلاح التشريعي كما توافق عليها حضور هذه الأنشطة على اختلاف حساسياتهم السياسية والفكرية.

ولعل هذه التجربة المهمة بما سادها من روح توافقية بالرغم من اختلاف رؤى المشاركين فيها حول مفهوم الإصلاح التشريعي وتفاصيله تعطي بالفعل مثالاً إيجابياً للمجتمعات العربية الأخرى وما بها من كيانات أهلية تنشط في ذلك المجال للكيفية التي يمكن بها العمل المنظم والمثمر من أجل الإصلاح دون أن تستدرج إلى خلافات وصراعات الساحة السياسية بكل تناقضاتها.

وقد ضم المنتدى عدداً من أساتذة القانون الدستوري والقضاة وبعض القيادات الحزبية والإعلامية وأعضاء البرلمان من جميع الاتجاهات ونشطاء حقوق الإنسان وغيرهم من المهتمين والمختصين في موضوعات الإصلاح التشريعي. ولم تقتصر عضوية المنتدى ولا أنشطته على العاصمة القاهرة، بل امتد لست محافظات أخرى في شمال مصر وجنوبها للتعرف على رؤية النخب المحلية فيها لكيفية تحقيق هذا الإصلاح. ومنذ اللحظة الأولى حدد المنتدى بما لا يدع أي مجال للغموض أو اللبس أهدافه الرئيسة التي تركزت في ثلاثة: الأول هو السعي لتعديل التشريعات الوطنية بما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان المنصوص عليها في جميع المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان والموقعة والمصدق عليها من قبل الحكومة المصرية والملزمة لها طبقا للدستور المصري. والثاني هو تقديم مقترحات بمشاريع قوانين جديدة تفرضها طبيعة المرحلة الراهنة وتتماشى مع الهدف الأول أو مشاريع قوانين بديلة للقوانين القائمة والتي تتناقض معها، مع القيام بالضغوط السلمية والقانونية اللازمة من أجل تحقيق ذلك. وتمثل الهدف الثالث في القيام بالتعليق على مشاريع القوانين الجديدة سواء المقدمة من الحكومة أو أعضاء مجلسي البرلمان، وكذلك دعوة أصحاب الاختصاص للتعليق عليها، لترفع هذه التعليقات في النهاية إلى رئيس الجمهورية ورئيسي مجلسي الشعب والشورى.

ومن أجل إنجاز تلك الأهداف وتنظيم العمل بالمنتدى تم توزيع أنشطته بين ثلاث لجان متخصصة، تضم مجموعة من الباحثين والأكاديميين المتخصصين، أولاها لدعم حرية الرأي والتعبير، وتركز عملها في اقتراح قوانين جديدة أو تعديلات في أخرى قائمة بما يؤدي إلى إلغاء أو تحديد تحفظات مصر على المواثيق الدولية ذات الصلة بحرية الرأي والتعبير، حيث إن ترك تلك التحفظات على عمومها يؤدي لإمكانية مخالفة تلك المواثيق من خلال التشريعات الوطنية. كذلك توجهت تلك المقترحات نحو إدخال تعديلات تشريعية تتعلق بجرائم النشر ونظم حرية تداول المعلومات بما يضمن حق المواطن في الحصول عليها، وإلغاء عقوبة الحبس في جرائم الرأي والنشر. واهتمت اللجنة الثانية بدعم استقلال القضاء وتسهيل إجراءات التقاضي انطلاقاً من أن استقلال القضاء يعد أحد الأسس الرئيسة التي يقوم عليها نظام الحكم، فالقضاء هو الضامن الأساسي لتطبيق القانون وتحقيق العدالة وضمان حقوق وحريات المواطن. وقد تقدمت هذه اللجنة بعديد من المقترحات التفصيلية لتحقيق ذلك في قانون السلطة القضائية بصفة رئيسة والقوانين الأخرى التي تمس عمل القضاء. وركزت اللجنة الثالثة على دعم دور الأحزاب السياسية انطلاقاً من أنها تعد إحدى القنوات الرئيسة للمشاركة في الحياة السياسية، وإحدى الأدوات الأساسية في الممارسة السياسية في مصر بما يمكن أن تطرحه من برامج وسياسات تستهدف كسب ثقة الناخبين وتنفيذها في حالة حصولها على ثقة أغلبيتهم.

إن تجربة "منتدى الإصلاح التشريعي" قد لا تكون الأولى من نوعها في مصر أو البلدان العربية عموماً، إلا أن المنهجية العلمية والهادئة والدقيقة التي اتبعتها تستحق إلقاء الضوء عليها واعتبارها نموذجاً عملياً ومبدئياً في الوقت نفسه لمن يرغب في عالمنا العربي خوض تجربة الإصلاح من هذا النوع .

٦٧٪ من المساجين شخصيات مضادة للمجتمع

الانطلاق لحياة جديدة خارج السجن يحتاج إلى إثبات للذات

؟؟؟؟؟ - حقوق:

يجد من زلت به قدمه وارتكب فعلا يستحق بموجبه دخول السجن نفسه أمام عقوبة أخرى تنتظره بالمجتمع لا تقل وطأتها على نفسه من الحياة التي قضاها خلف القضبان. فبمجرد خروج السجين والسجينة يجدان نظرة المجتمع لهما على أنهما ما زالا مجرمين ويعتبر المفرج عنهم من السجن في نظر الآخرين بمجتمعنا من المنبوذين وإن لم تفصح الأقوال عن ذلك فالأنظمة والعادات والتقاليد تحول دونهم في الانخراط في الحياة الاجتماعية الإيجابية حتى وإن أبدى حسن نيته من خلال بحثه عن وظيفة يطعم بها أطفاله ومن يعولهم حتى لا يتكفف الناس أو الجهات الخيرية بسؤالهم فيظل يحمل وزر ما فعله لوقت طويل يشاركه المعاناة أفراد أسرته.

نظرة جارحة

تقول فاتن- إحدى السجينات- "أعاني من نظرة الآخرين والأخريات لي فهي نظرة جارحة ودونية تنعكس في تعاملهم السلبي معي ومع طفلتي ذات الأربع سنوات فمنذ أن أطلق سراحي من مؤسسة رعاية الفتيات وأنا تلاحقني تلك النظرات فأصبح الجميع يخاف من التعامل معي ويتشككون في تصرفاتي، فلم أجد منهم تجاوبا ولم يتقبلوني كتائبة حتى إني فضلت الانزواء والابتعاد عن مشاركة الآخرين في حياتهم ولجأت إلى بيع الملابس المستخدمة وأعيش على تبرعات المحسنين من خلال شقة أعيش فيها مع ابنتي دون أن أجد فرصة للعمل.

أما (ط. عايش) فلا تختلف نظرة الآخرين له عن فاتن في شيء ويقول لقد ضقت ذرعا من نظرة الناس ومعاملتهم لي كما أنني يئست من الحصول على وظيفة أحسن بها وضعي المادي كما أنني أريد أن تكون لي أسرة كباقي الشباب إلا أنني فقدت الأمل في الظفر بشريكة حياتي " زوجة "و أصبح شبه مستحيل، فكل الأبواب أغلقت في وجهي من مجتمع لا يرحم.

طرقت جميع المجالات التي تتناسب مع مؤهلي التعليمي إلا أني أفاجأ باشتراط خلو طلبي من صحيفة السوابق فكل الإدارات التي أتقدم لها تدقق طلبي وبين أوراقي وحياتي الماضية وتتجاهل شهاداتي

من جانبه، قال (م. طالع): دخلت السجن بسبب دين لم أتمكن من سداده حتى وجدت نفسي فاقدا عملي على ما أعانيه من توتر وضائقة مالية بسبب الدين، فلقد طرقت جميع المجالات التي تتناسب مع مؤهلي التعليمي إلا أني أفاجأ باشتراط خلو طلبي من صحيفة السوابق فكل الإدارات التي أتقدم لها تدقق طلبي وبين أوراقي وحياتي الماضية وتتجاهل شهاداتي حتى اخبرني الموظفون برفض طلبي على الرغم من سبب السجن لم يكن في قضية مخلة بالشرف أو الأمانة أو المخدرات. فلقد أغلقت جميع الأبواب في وجهي برغم أني تائب أمام الله فأصبحت أعيش في ضائقة مالية واحتياج شديد حتى تعاطف معي أحد

المجتمع على استعداد أن يصفح عن التائب ولكن لابد أن يمر بمرحلة اختبار يثبت عدوله

رسالة للتائب بأن لابد له أن يصبر حتى يتأكد المجتمع من مصداقيته وبعدها يستطيع الانخراط في المجتمع ويمارس حياته العادية.

معارفي فتوسط لي في وظيفة حارس أمن بمجمع تجاري بعد أن تغاضى شرط توفر حسن السيرة والسلوك وصحيفة السوابق".

الشخصية السيكوباتية

يقول استشاري الطب النفسي بمركز الدكتور الحامد للطب النفسي والعلاج السلوكي بجدة الدكتور محمد الحامد إن موضوع الرفض الاجتماعي لتائب قائم على ثقافة المجتمع والتي تنص على أن الإنسان الذي يمارس الخطأ سواء بأمر محرم أو مخالف للقوانين الاجتماعية هي حقيقة مسلم بها أيا كانت الجريمة وذلك لاعتقاد الآخرين في إمكانية تكرار هذا الخطأ في المستقبل منه حيث أثبتت الإحصائيات أن ما نسبته ٦٧٪ من المفرج عنهم من السجون يعانون من شخصية مضادة للمجتمع أو ما تسمى بالشخصية السيكوباتية وهم يمثلون ثلثي هذه الفئة حيث إن الأمل في صدق توبتهم قليل، فالشخص ربما يكون ذا تركيبة إنسانية يرغب في الانتقام من المجتمع بارتكابه للجرائم ، ولكن هذا لا يعني إن نعمم على كل من يدعون التوبة فهناك من ارتكب الخطأ تحت ضغط اجبره على ذلك.

ويرى أن المجتمع على استعداد أن يصفح عن التائب ولكن لابد أن يمر بمرحلة اختبار يثبت عدوله، هذا غير أن هناك الكثير ممن يتوب يعتقد أن المجتمع يغفر له ولكن يفاجأ بأن المجتمع يخضعه للتجربة والاختبار حتى تثبت مصداقيته لعدد من السنوات وإذا تحمل التائب هذا حتى تمر فترة الاختبار ويستعيد المجتمع ثقته فيه ومن ثم ينخرط في المجتمع ويصبح إنساناً عادياً حيث إن هناك الكثير من التائبين أصبحوا مصلحين اجتماعيين بسبب ما غرسوه في أفراد المجتمع من ثقة فيهم. ويوجه الحامد رسالة للتائب بأن لابد له أن يصبر حتى يتأكد المجتمع من مصداقيته وبعدها يستطيع الانخراط في المجتمع ويمارس حياته العادية.

ظلم وخطأ كبير

من جهتها قالت مساعدة رئيسة لجنة إصلاح ذات البين ورئيسة أسرة التدريب والتأهيل نجلاء عبد الله المزروع إن نظرة المجتمع للتائب تعتبر مؤلمة ولا تذوب مع الأيام بسهولة ولكنها تظل نظرة قاسية ومتحجرة خصوصا إن كانت تتعلق بالمرأة التائبة حيث يضاعف النفور منها والاحتقار لذاتها وتجنب التعامل معها ومعايشتها وفي هذا ظلم شديد وخطأ كبير، فإن لم تجد المرأة العطف والحنان من مجتمعها فبالتأكيد يجبرها ذلك للعودة إلى ذات الجرم وبخطأ اكبر ربما ترى فيه انتقاماً للمجتمع المحيط بها والذي لم يغفر لها الخطأ ولا رحمها. وتنصح المزروع المجتمع المحيط بالتائب بأن يتقبله ويساعده على تحقيق رغبته في التوبة.

وتقول سميرة ألباني من إدارة التربية والتعليم بمكة المكرمة إن الحياة في ظل التوبة نقاء للقلب من الذنوب والآثام كما أن المجتمع لابد أن ينظر للتائب بأنه إنسان محتمل منه الخطأ كما نتوقع منه الصواب وأن الإسلام يجب ما قبله وهي التوبة التي يتقبلها الله تعالى من عباده فكيف لا نتقبلها ونحن البشر.

اليوم العالمي لحرية الصحافة

الرياض . حقوق:

أوضح د مفلح ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في كلمة له بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة الذي يوافق يوم الأحد ٢٠٠٩/٥/٣م أن هذا اليوم يمثل فرصة لمراجعة الوضع القائم والعمل على تأمين الضمانات الكافية لحماية حرية التعبير عن الرأي المسئولة وتشجيع وتنمية المبادرات الصحفية التي تهدف لخدمة الفرد والمجتمع والإشارة لمواطن التقصير بغرض معالجتها والتنبيه إليها وتذكير المسؤولين بأهمية دعم حرية الإعلام و الصحافة الهادفة .فهذا اليوم يعد فرصة للاحتفاء بالمبادئ الأساسية لحرية الصحافة؛ وتقييم الحرية التي يتمتع بها الصحفيين ، والتذكير بأهمية استقلال الصحافة في خدمة الأمم والشعوب.ومن المعلوم إن حرية الصحافة تكون عندما يكون هناك حرية للتعبير عن الرأي والذي يختلف من مجتمع إلى آخر ومن ثقافة إلى أخرى.

ومن منظور إسلامي فقد عرفه مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي بأنه تمتع الإنسان بكامل إرادته في الجهر بما يراه صواباً ومحققاً النفع له وللمجتمع ، سواء تعلق بالشؤون الخاصة أو القضايا العامة .

ولا شك أن حرية التعبير عن الرأي حق مصون في الإسلام في إطار الضوابط الشرعية التي أشار لها قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٧٦ (١٩/٢) في دورته التاسعة عشرة. المنعقدة من ١ إلى ٥ جمادى الأولى ١٤٣٠هـ ، الموافق ٢٦-٣٠نيسان (إبريل) ٢٠٠٩م ،والتي من أهمها :

(أ) عدم الإساءة للغير بما يمس حياته أو عرضه أو سمعته أو مكانته الأدبية مثل الانتقاص والازدراء والسخرية ، ونشر ذلك بأي وسيلة كانت (ب) الموضوعية ولزوم الصدق والنزاهة والتجرد عن الهوى .

(ج) الالتزام بالمسؤولية والمحافظة على مصالح المجتمع وقيمه .

(د) أن تكون وسيلة التعبير عن الرأي مشروعة ، فلا يجوز التعبير عن الرأي ولو كان صواباُ بوسيلة فيها مفسدة ، أو تنطوي على خدش الحياء أو المساس بالقيم ، فالغاية المشروعة لا تبرر الوسيلة غير المشروعة .

(ه) أن تكون الغاية من التعبير عن الرأي مرضاة الله تعالى وخدمة مصلحة من مصالح المسلمين الخاصة أو العامة .

(و) أن تؤخذ بالاعتبار المآلات والآثار التي قد تنجم عن التعبير عن الرأي ، وذلك مراعاة لقاعدة التوازن بين المصالح والمفاسد ، وما يغلب منها على الآخر .

(ز) أن يكون الرأي المعبّر عنه مستنداً إلى مصادر موثوقة وأن يتجنب ترويج الإشاعات التزاماً بقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) (الحجرات : ٦) .

(ح) أن لا تتضمن حرية التعبير عن الرأي أي تهجم على الدين أو

شعائره أو شرائعه أو مقدساته.
(ط) أن لا تؤدي حرية التعبير عن الرأي إلى الإخلال بالنظام العام للأمة وإحداث الفرقة بين المسلمين .
وأكد د. مفلح القحطاني أن الجمعية تولي أهمية كبرى لحرية التعبير والإعلام في ظل الضوابط الشرعية باعتبارها أحد الحقوق الأساسية للإنسان بمعناها الشامل ما دام ليس فيها تعدى على حقوق الآخرين أو يتم استخدامها كأداة للإساءة إلى الثوابت والمقدسات ، أو بث الفتنة. مما يتطلب التوفيق بين أمرين الأول الحرص على دعم حرية الإعلام والتعبير والثاني اتخاذ الوسائل المتاحة لمنع استخدام تلك الحرية للتعدي على حقوق الآخرين أو الإساءة إليهم .

وأكد د القحطاني على أنه ينبغي على المستوى الدولي تجنب ازدواجية المعايير فيما يتعلق بحرية الأعلام والصحافة في التعامل مع القضايا الإسلامية والقضايا الأخرى فنجد أن هناك احتجاج بوجوب احترام حرية التعبير و الإعلام عندما يتعلق الأمر بالقضايا الإسلامية وإغفال لذلك عندما يتعلق الأمر بالقضايا الأخرى مما يوجب معه تطبيق ما اشتملت عليه المواثيق الدولية من قيود لمنع الإساءة إلى الأديان ، وتشجيع الفهم الصحيح لدور وسائل الإعلام في تعزيز الحوار والتقارب بين الثقافات.
وأشار رئيس الجمعية أن الإعلام الحر المستنير والمنضبط يعتبر احد أهم الوسائل التي يتم من خلالها نشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان بين كافة أصناف المجتمع حيث انه ذا تأثير كبير وجوهري في توجيه المجتمع وتنويره وتثقيفه وهذا يقتضي أن تكون هناك حرية إعلامية من جانب وان يكون من يتصدى لهذه المهمة في هذا القطاع على دراية كاملة بحقوق الإنسان والوسائل المناسبة لإيصالها لكل من المواطن و المسؤول في إطار من السعي المتواصل لتعزيز التسامح الذي يعد الحوار أهم أدواته وفي ظل شعور عال بالمسئولية وبروح من الاحترام والفهم المتبادل .
جدير بالذكر أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أعلنت اليوم العالمي لحرية الصحافة في عام ١٩٩٣، عقب التوصية التي اعتمدت في الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام لليونسكو في عام ١٩٩١.و يحتفل باليوم العالمي لحرية الصحافة في كل أرجاء العالم في ٣ أيار/مايو من كل عام .

ثقافة حقوق الانسان

تقنين الأحكام وحقوق الإنسان

تكمن الأهمية في الوقت الحاضر للأخذ بتقنين أحكام الشريعة الإسلامية في العقوبات التعزيرية نظراً لما لوحظ من عدم المساواة، أحياناً، بين المتهمين من ناحية العقوبات التعزيرية الصادرة بحقهم، حيث نجد التفاوت في العقوبة بالرغم من أن الجرم المرتكب واحد، والظروف المحيطة بالقضية متشابهة!
ويرجع سبب هذا التفاوت إلى عدم تقنين أو تدوين العقوبات التعزيرية حيث ان التقنين يؤدي لتجنب صدور أحكام متباينة ومتناقضة في القضايا التعزيرية المتشابهة ويسد الباب على المغرضين والذين يزعمون بعدم قدرة الشريعة الإسلامية على مواكبة العصر لافتقاد الأحكام الشرعية للعدالة من وجهة نظرهم، ، كما أن التقنين يؤدي لسرعة الفصل في القضايا وبالتالي القضاء على ظاهرة تراكمها بعد أن يتوافر الجهد والوقت في البحث ويسهل الوصول إلى الدليل وسيكون في التقنين الخير وتحقيق المصلحة والانجاز السريع للقضايا المنظورة لدى المحاكم كما سيكون له بالغ الأثر في تقليل الخلاف بين الأحكام التي تصدر من القضاة أنفسهم في قضايا متشابهة
كما يؤدي التقنين أيضاً لمعرفة المتقاضين لحقوقهم وواجباتهم بشكل مسبق من خلال تقنين محدد وقضاء واضح المعالم ليدركوا ما لهم وما عليهم، فتقنين الأحكام القضائية أصبح ضرورة ملحة لما يؤدي ذلك من ثقة في القضاء وتوحيد للأحكام الصادرة وهناك أمثلة ناجحة لتقنين الأحكام نلحظها في بعض القضايا الجنائية المقننة وفقرات محددة نذكر منها »أنظمة التزوير، الرشوة، واستغلال النفوذ« فهي محددة المخالفة والعقوبة المستحقة لها من سجن أو غرامة، أو كليهما، وللقاضي الحرية في ذلك وفق ما حدد للجرم من عقوبة ولا يزيد أو يحيد عنها، كما أن نظام المخدرات أيضا حدد المخالفة وعقوبتها ويكون للقاضي الحرية في اختيار العقوبة اللازمة التي تتناسب مع الجرم المرتكب وحيثياته وتردع المجرم من حيث تخفيفها والنزول بها للحد الأدنى، وكما أن للقاضي تشديد العقوبة وفقا لمعطيات الجرم المرتكب ورفعها للحد الأعلى وكل ذلك محدد لا يجوز الخروج عنه ، ونود أن نوضح في الختام إلى ضرورة الاستفادة من التجارب السابقة للتقنين ومواكبة العصر بما يحقق العدالة للجميع ويزيد من الثقة في القضاء ، خاصة أن ما نطالب به اليوم من تقنين للأحكام القضائية إنما جاء امتدادا لما أمر به جلالة المغفور له الملك عبد العزيز رحمه الله من تشكيل لجنة فقهية متخصصة تتولى إصدار مجلة للأحكام الشرعية والتي تعتبر مرجعا لبعض الأحكام.

المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

الأعضاء المؤسسون

المعلومات الشخصية:

- الاسم : محمد بن خالد بن سعد الفاضل .
- تاريخ ومحل الميلاد: ١٣٧٠هـ - شقراء.
- الحالة الاجتماعية: متزوج .
- العنوان الدائم: الرياض .

المؤهلات العلمية:

دكتوراه اللغة العربية جامعة الإمام بالرياض

الخبرات العملية:

معيد جامعة الإمام -١٣٩٤ ١٤٠١هـ.

محاضر جامعة الإمام -١٤٠٢ ١٤٠٦هـ.

أستاذ مساعد جامعة الإمام -١٤٠٧ ١٤١٦هـ.

أستاذ مشارك جامعة الإمام -١٤١٧ حتى الآن.

مدير معهد العلوم الإسلامية والعربية أميركا- واشنطن -١٤٠٩ ١٤١١هـ.

معار للتدريس جامعة الأمير سلطان الأهلية ١٤٢١ - حتى الآن.

المؤتمرات والندوات:

مؤتمر اللغة العربية العالمي الأول في كراتشي.

مؤتمر الأدب الإسلامي في استانبول .

عدد من ندوات مهرجان الجنادرية.

ندوة اللغة العربية في جامعة الإمام.

المؤلفات والأبحاث:

أبو عبيدة ودراساته النحوية في كتابة مجاز القرآن.

ثمار الصناعة في علم العربية للدينوري - دراسة وتحقيق.

توجيه ما خرج عن القاعدة من الأسماء المعربة بالحروف.

الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية للطوفي - دراسة وتحقيق.

المجال البحثي:

دراسات لغوية وأدبية.

تعني هذه الزاوية بنشر السير الذاتية وأهم الانجازات والجهود للأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

هيئات و منظمات

جمعية البحرين النسائية

جمعية البحرين النسائية تأسست بمملكة البحرين بمقتضى قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادرة بالمرسوم رقم (٢١) سنة ١٩٨٩م وأشهرت رسمياً في التاسع من يوليو لسنة ٢٠٠١م. وقد تمكنت جمعية البحرين النسائية من تأسيس مشاريع وبرامج نوعية للنهوض بشتى شرائح المجتمع، إيماناً منها بأن التمكين بات ضرورة ملحّة في ضوء المتغيرات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي يمر بها العالم. وبرهنت جمعية البحرين النسائية عن وجودها وعطائها على الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية من خلال نجاح تلك البرامج وحصولها على العديد من المنح والجوائز. وتهدف الجمعية إلى تمكين المرأة لممارسة دورها الريّادي في المجتمع لتحقيق العدالة الاجتماعية. وتعزيز الوعي المجتمعي بقضايا الاعتداء والإهمال ضد الأطفال. وتعميق حسّ المواطنة البيئية لدى الفرد والمجتمع والتعريف بمبادئها وتعاليمها . ونشر المفاهيم الثقافية الجديدة المواكبة لروح الحضارة الإنسانية . وتنمية الوعي الحقوقي لدى فئات المجتمع المختلفة . والمساهمة في سن وتطوير القوانين المتعلقة بالتنمية الاجتماعية. والمساهمة في القضاء على أشكال الأميّة المعرفية الناتجة عن التسارع المعرفي والتواصل بين القطاعات والمؤسسات المجتمعية المختلفة والمنظمات الأهلية ذات الشأن المشترك .

مكتبة حقوق

حقوق الإنسان في الفكر العربي

مؤلف جماعي

تحرير: سلمى الجيوسي

عدد الصفحات: ١٢٠٧الطبعة: الأولى -٢٠٠٢الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت

عرض/ إبراهيم غرايبة يبحث هذا الكتاب موضوع حقوق الإنسان في الفكر العربي بامتداداته التاريخية والموضوعية في الفكر الإسلامي المعاصر والنظم الإسلامية، كما يبحثه في الفكر العربي الحديث والنصوص الإبداعية العربية.. ويناقش الكتاب إشكالية التناقض الكبير بين المفهوم النظري والممارسة الحقيقية في ما يتعلق بحقوق الإنسان.

وقد استقرت أفكار حقوق الإنسان في العالم وأصبح لها في الثقافة العربية مكان ثابت، ولها أيضا جذور عميقة في التاريخ العربي منذ حلف الفضول الذي عقده العرب قبل الإسلام لنصرة المظلومين وحماية الناس. وفي بداية تشكل قيام المجتمع الإسلامي في المدينة كانت وثيقة المدينة دستورا ينظم الحقوق والواجبات ويستوعب بتسامح غير المسلمين.

حقوق الشعوب الأصلية

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د٢١-) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦
تاريخ بدء النفاذ: ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦، وفقا للمادة ٢٧ الديباجة إن الدول الأطراف في هذا العهد، إذ ترى أن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلام في العالم،
وإذ تقر بأن هذه الحقوق تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه،
وإذ تدرك أن السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى المتمثل، وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في أن يكون البشر أحرارا ومتحررين من الخوف والفاقة، هو سبيل تهيئة الظروف الضرورية لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك بحقوقه المدنية والسياسية،
وإذ تضع في اعتبارها ما على الدول، بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة، من التزام بتعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحرياته،
وإذ تدرك أن على الفرد، الذي تترتب عليه واجبات إزاء الأفراد الآخرين وإزاء الجماعة التي ينتمي إليها، مسؤولية السعي إلى تعزيز ومراعاة الحقوق المعترف بها في هذا العهد، قد اتفقت على المواد التالية:

المادة ١

١. لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها، وهى بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مركزها السياسي وحرة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.
٢. لجميع الشعوب، سعيا وراء أهدافها الخاصة، التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي. ولا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة.
٣. على الدول الأطراف في هذا العهد، بما فيها الدول التي تقع على عاتقها مسئولية إدارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والأقاليم المشمولة بالوصاية أن تعمل على تحقيق حق تقرير المصير وأن تحترم هذا الحق، وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة.

الجزء الثاني

المادة ٢

١. تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد بأن تتخذ، بمفردها وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة، ما يلزم من خطوات لضمان التمتع الفعلي التدريجي بالحقوق المعترف بها في هذا العهد، سالكة إلى ذلك جميع السبل المناسبة، وخصوصا سبيل اعتماد تدابير تشريعية.
٢. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بأن تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد بريئة من أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.
٣. للبلدان النامية أن تقرر، مع إيلاء المراعاة الواجبة لحقوق الإنسان ولاقتصادها القومي، إلى أي مدى ستضمن الحقوق الاقتصادية المعترف بها في هذا العهد لغير المواطنين.

المادة ٣

تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بضمان مساواة الذكور والإناث في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في هذا العهد.

المادة ٤

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بأنه ليس للدولة أن تخضع التمتع بالحقوق التي تضمنها طبقا لهذا العهد إلا للحدود المقررة في القانون، وإلا بمقدار توافق ذلك مع طبيعة هذه الحقوق، وشريطة أن يكون هدفها الوحيد تعزيز الرفاه العام في مجتمع ديمقراطي.

المادة ٥

١. ليس في هذا العهد أي حكم يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على أي حق لأي دولة أو جماعة أو شخص بمباشرة أي نشاط أو القيام بأي فعل يهدف إلى إهدار أي من الحقوق أو الحريات المعترف بها في هذا العهد أو إلي فرض قيود عليها أوسع من تلك المنصوص عليها فيه.
٢. لا يقبل فرض أي قيد أو أي تضييق على أي من حقوق الإنسان الأساسية المعترف بها أو النافذة في أي بلد تطبيقا لقوانين أو اتفاقيات أو أنظمة أو أعراف، بذريعة كون هذا العهد لا يعترف بها أو كون اعترافه بها أضيق مدي.

الجزء الثالث

المادة ٦

١. تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.
٢. يجب أن تشمل التدابير التي تتخذها كل من الدول الأطراف في هذا العهد لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق توفير برامج التوجيه والتدريب التقنيين والمهنيين، والأخذ في هذا المجال بسياسات وتقنيات من شأنها تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية مطردة وعمالة كاملة ومنتجة في ظل شروط تضمن للفرد الحريات السياسية والاقتصادية الأساسية.

المادة ٧

تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بما لكل شخص من حق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية تكفل على الخصوص:
(أ) مكافأة توفر لجميع العمال، كحد أدنى:
"١" أجر منصفا، ومكافأة متساوية لدى تساوى قيمة العمل دون أي تمييز، على أن يضمن للمرأة خصوصا تمتعها بشروط عمل لا تكون أدنى من تلك التي يتمتع بها الرجل، وتقاضيها أجرا يساوى أجر الرجل لدى تساوى العمل،
"٢" عيشا كريما لهم ولأسرهم طبقا لأحكام هذا العهد،
(ب) ظروف عمل تكفل السلامة والصحة،
(ج) تساوى الجميع في فرص الترقية، داخل عملهم، إلى مرتبة أعلى ملائمة، دون إخضاع ذلك إلا لاعتباري الأقدمية والكفاءة،
(د) الاستراحة وأوقات الفراغ، والتحديد المعقول لساعات العمل، والاجازات الدورية المدفوعة الأجر، وكذلك المكافأة عن أيام العطل الرسمية.

المادة ٨

١. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بكفالة ما يلي:
(أ) حق كل شخص في تكوين النقابات بالاشتراك مع آخرين وفى الانضمام إلى النقابة التي يختارها، دونما قيد سوى قواعد المنظمة المعنية، على قصد تعزيز مصالحه الاقتصادية والاجتماعية وحمايتها. ولا يجوز إخضاع ممارسة هذا الحق لأية قيود غير تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو النظام العام أو لحماية حقوق الآخرين وحرياتهم،
(ب) حق النقابات في إنشاء اتحادات أو اتحادات حلافية قومية، وحق هذه الاتحادات في تكوين منظمات نقابية دولية أو الانضمام إليها،
(ج) حق النقابات في ممارسة نشاطها بحرية، دونما قيود غير تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو النظام العام أو لحماية حقوق الآخرين وحرياتهم.
(د) حق الإضراب، شريطة ممارسته وفقا لقوانين البلد المعنى.
٢. لا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة أو رجال الشرطة أو موظفي الإدارات الحكومية لقيود قانونية على ممارستهم لهذه الحقوق.
٣. ليس في هذه المادة أي حكم يجيز للدول الأطراف في اتفاقية منظمة العمل الدولية المعقودة ١٩٤٨ بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي اتخاذ تدابير تشريعية من شأنها، أو تطبيق القانون بطريقة من شأنها، أن تخل بالضمانات المنصوص عليها في تلك الاتفاقية.

المادة ٩

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات الاجتماعية.

المادة ١٠

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بما يلي:
١. وجوب منح الأسرة، التي تشكل الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة، وخصوصا لتكوين هذه الأسرة وطوال نهوضها بمسؤولية تعهد وتربية الأولاد الذين تعيلهم. ويجب أن ينعقد الزواج برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء لا إكراه فيه.
٢. وجوب توفير حماية خاصة للأمهات خلال فترة معقولة قبل الوضع وبعده. وينبغي منح الأمهات العاملات، أثناء الفترة المذكورة، اجازة مأجورة أو اجازه مصحوبة باستحقاقات ضمان اجتماعي كافية.
٣. وجوب اتخاذ تدابير حماية ومساعدة خاصة لصالح جميع الأطفال والمراهقين، دون أي تمييز بسبب النسب أو غيره من الظروف. ومن الواجب حماية الأطفال والمراهقين من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي. كما يجب جعل القانون يعاقب على استخدامهم في أي عمل من شأنه إفساد أخلاقهم أو الأضرار بصحتهم أو تهديد حياتهم بالخطر أو إلحاق الأذى بنموهم الطبيعي. وعلى الدول أيضا أن تفرض حدودا دنيا للسن يحظر القانون استخدام الصغار الذين لم يبلغوها في عمل مأجور ويعاقب عليه.

المادة ١١

١. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في مستوى معيشي كاف له ولأسرته، يوفر ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية. وتتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق، معترفة في هذا الصدد بالأهمية الأساسية للتعاون الدولي القائم على الارتضاء الحر.
٢. واعترافا بما لكل إنسان من حق أساسي في التحرر من الجوع، تقوم الدول الأطراف في هذا العهد، بمجهودها الفردي وعن طريق التعاون الدولي، باتخاذ التدابير المشتملة على برامج محددة ملموسة واللازمة لما يلي:
(أ) تحسين طرق إنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية، عن طريق الاستفادة الكلية من المعارف التقنية والعلمية، ونشر المعرفة بمبادئ التغذية، واستحداث أو إصلاح نظم توزيع الأراضي الزراعية بطريقة تكفل أفضل إنماء للموارد الطبيعية وانتفاع بها،
(ب) تأمين توزيع الموارد الغذائية العالمية توزيعا عادلا في ضوء الاحتياجات، يضع في اعتباره المشاكل التي تواجهها البلدان المستوردة للأغذية والمصدرة لها على السواء.

المادة ١٢

١. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه.
٢. تشمل التدابير التي يتعين على الدول الأطراف في هذا العهد اتخاذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق، تلك التدابير اللازمة من أجل:
(أ) العمل علي خفض معدل موتي المواليد ومعدل وفيات الرضع وتأمين نمو الطفل نموا صحيا،
(ب) تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية،
(ج) الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها،
(د) تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض. **يتبع اعدد القادم**

كاريكاتير

إطلاق مشروع قاعدة بيانات الطفولة في المملكة

تم إطلاق مشروع قاعدة بيانات الطفولة في المملكة من خلال المؤتمر الصحفي الذي تم عقده ضمن برنامج العمل المشترك بين اللجنة الوطنية للطفولة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف). بحضور نائب وزير التربية الأستاذ فيصل بن عبدالرحمن بن معمر و سيجرد كاج المديرة الإقليمية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

يهدف المشروع إلى جمع كل ما هو متوفر من بيانات الطفولة بالمملكة من مصادرها الأساسية الإحصاء والصحة والتعليم ومن ثم دمجها في قاعدة بيانات واحدة باستخدام برنامج المعلومات المعتمد وبرنامج رصد ومتابعة المؤشرات العالمية والوطنية على صورة قاعدة بيانات لتكون في متناول صانعي القرار والمهتمين بقضايا الطفولة لوضع السياسات المناسبة لحماية ورفاهية

الطفل من خلال اعتمادها على أسس علمية. وتعتبر هذه الخطوة بمثابة تدشين المرحلة التأسيسية لقاعدة بيانات الطفولة في المملكة

المشروع تقوم بتنفيذه اللجنة الوطنية للطفولة بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وتأتي أهمية هذه القاعدة من أهمية قواعد المعلومات التي تساند صانع القرار في التعرف على كل ما يهم الطفولة في المملكة وأشار نائب وزير التربية إلى أن هذه القاعدة من المواضيع المهمة والإستراتيجية فمن يملك المعلومة يملك المستقبل والأطفال هم المستقبل ونحن نهتم بهم في هذا العصر لكي يهتموا بنا في المستقبل وكل ما يقدم لهم هو جزء من توجيهات ديننا الحنيف.

نقد التدين

خرج الجد بن قيس مع النبي صلى الله عليه وسلم في جيش العسرة إلى غزوة تبوك .. وفي ليلة مظلمة جلس هو ومجموعة صغيرة من أخدانه متحلقين على ضوء نار يتسامرون حولها فقال الجد بن قيس : مارأينا مثل قرائنا هؤلاء أشبع بطونا ولا أجبن عند اللقاء(يعني كبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم)فضحك القوم .. فأنزل الله تعالى (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون.. لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) .. كفروا جميعا ولم يكفر القائل وحده .بل كفر هو وكفر الضاحكون المقرون فعله .. قال الراوي : فوالله لقد رأيت الجد بن قيس ممسكا بخطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم وهي تجره حتى إن قدميه لتخطان في الأرض وهو يقول : يانبي الله إنما كنا نخوض ونلعب .. والنبي صلى الله عليه وسلم معرضٌ عنه وهو يقول بتقريع وتبكيت : أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ؟..

ياترى..

لو وصفنا هذا الذي حدث بلغة الإعلام المعاصر لقلنا : نقد حاد للإسلاميين يوجهه مثقف خبير بالإسلام السياسي .. ألا يدل هذا على أننا مستلبون ؟

لقد استطاع الإعلام تغيير كثير من المفهومات في أذهان العوام الذين يفكرون بعقلية القطيع .. وأصبحنا نرى نقدا لأصول الإسلام وأحكامه باسم نقد حملته والداعين إليه .. وهذه حيلة دنيئة ومكر كُبّار .وبها يدلف السفهاء للطعن في احكام الملة وتخطي سياج الشرع المطهر.. وإذا لامهم اللائمون قالوا : إننا لانذم الإسلام بل نذم الإسلاميين .. سبحان ربنا .. وهل ثم مسلم على وجه الأرض ليس إسلاميا ؟ أليس من لوازم دينه أن يؤسلم حياته كلها ويجعل صلاته ونسكه ومحياه ومماته لله رب العالمين ؟

هب أن كافرا أصليا جاء إلى ديار المسلمين وأراد أن يشكك المسلمين في دينهم هل تراه يجرؤ على نقض أحكام الملة بالطعن في أصول التشريع أم يسلك طريقا مختصرة آمنة فيسخر بمن يتمسك بها ؟

إننا نرى في الخطاب الإعلامي اليوم طريقة الجد بن قيس بل نرى ماهو أنكى منها وأعظم ..

ونرى من يستخدم التمثيل في السخرية من الحجاب والشعائر الإسلامية الظاهرة وإضحاك الناس بإبراز النموذج المتمسك بمظهر منفر.. وهذه طريقة أحط من طريقة الجد بن قيس وأخبث .. وليت شعري هل المتابعون الضاحكون الراضون بمايعرض أمامهم يسلمون من التبعات الهائلة أم لا ..

إن أسهل طريقة في هذا الزمان للنيل من القرآن والسنة بل للطعن في رب العزة -تعالى عمايقول الظالمون علوا كبيرا-أن ينتقد (المثقف اللاديني) كل من تمسك بهدي النبوة ويسب (الإسلاميين) .ولو بحثت عن الجامع لهؤلاء (الإسلاميين) لوجدت أنه الإسلام ومن لايجتمع معهم تحت هذا المصطلح فليس منهم ولايحق له أن يتحدث في شأنهم إن النقد الموجه إلى شخص أو إلى طائفة ينبغي أن يكون المرجع فيه إلى الله ورسوله .. إلى الشرع المطهر .. ويجب أن تنتقد الممارسة البشرية المحصورة في فعل محدد لا الانتماء العام الذي يجمع ويستغرق..

د.حبيب بن معلا اللويحق

هيئة التحرير

حقوق
الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن آراء أصحابها
موقع الجمعية : www.nshr.org.sa
رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧
تصميم وإخراج
منافذ العصر - ٠٥٩٨٤٠٧٩٩٨
adel@mitc.com.sa

المشرف العام
د. مفلح بن ربيعان القحطاني
nshr1@yahoo.com

رئيس التحرير
د. حبيب بن معلا اللويحق
dr.habeeb.m@gmail.com

سكرتير التحرير
بندر الغانم
saha002@live.com

عناوين الجمعية
المقر الرئيسي:
المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١٢١٠٢٢٢٣ فاكس: ٠١٢١٠٢٢٠٢ ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١
فرع منطقة مكة المكرمة:
حي المحمدية - طريق المدينة النازل هاتف : ٠٢٦٢٢٢٢٦١ فاكس ٠٢٦٢٢٢١٩٦ ٠٢٦٢٢٧٢٣٥ ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١
فرع منطقة جازان:
هاتف ٠٧٣١٧٥٥٦٦ - ٠٧٣١٧٠٠٤٤ - فاكس : ٠٧٣١٧٣٣٤٤ ص.ب ٤٧٦
فرع منطقة الجوف:
سكاكا - حي العزيزية - هاتف ٠٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس ٠٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦
فرع منطقة الشرقية: هاتف ٠٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس ٠٣٨٠٩٨٣٥٤ ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤
مكتب العاصمة المقدسة: هاتف ٠٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠٢٥٥٤٥٢١٢